

الأخوة/ المدراء العامين للمصارف التجارية الأخ / المدير العام / المصرف الليبي الخارجي

بعد التحية ،،

تأسيساً على أحكام القانون رقم (1) لسنة (2005مسيحي) والقانون رقم (2) لسنة (2005 مسيحي)، الصادر بتاريخ 1373/1/12 و.ر (2005) بشأن مكافحة غسل الأموال ، ولائحته التنفيذية .

وبالإشارة إلى منشور الأخ محافظ مصرف ليبيا المركزي رقم (1) لسنة 1370 و.ر (2002) بشأن إجراءات مواجهة غسل الأموال المعمم بموجب الرسالة الدورية رقم (ارم ن/85) بتاريخ 1370/6/5 و.ر (2002) .

وإلى منشور إدارة الرقابة على المصارف والنقد رقم ارم ن (2005/1) الصادر بتاريخ 2005/1/1 بشأن طلب تحسين مستوى الخدمات المصرفية وتبسيط الإجراءات وتطبيق سياسات التعرف على العملاء (أعرف عميلك) .

وإلى منشور هذه الإدارة رقم ارم ن (2007/12) الصادر بتاريخ 2007/2/27م بشأن ضرورة الالتزام باستخدام نماذج التحقق من هوية العملاء (KYC) .

((2))

عليه يطلب إليكم ضرورة الالتزام والتقيد بعدم فتح أية حسابات مصرفية جديدة بدون استعمال نماذج التحقق من هوية العملاء (KYC) المشار إليها بالمنشور المشار إليه أعلاه ، والعمل على معالجة أوضاع الحسابات القائمة خلال فترة ستة أشهر من تاريخه ، علماً بأنه سيتم إخضاع إجراءات فتح الحسابات المصرفية للتفتيش المستمر للتأكد من التزام المصارف بهذه التعليمات ، وتحمل المصارف المخالفة مسؤولية الإخلال بهذه التعليمات ، دون الإخلال بالمسؤولية الشخصية لمدير الفرع والمدير العام للمصرف في هذا الخصوص .

و السلام عليكم ورحمة الله وبركاته



**” د. محمد عبد الجليل أبوسينية ”
مدير إدارة الرقابة على المصارف والنقد**

صورة للأخ/ المحافظ _____ظ

صورة للأخ/ نائب المحافظ _____ظ

صورة للأخ/ مدير وحدة المعلومات المالية الرئيسية

مصرف ليبيا المركزي

صورة للأخ/ نائب مدير إدارة الرقابة على المصارف والنقد (للمتابعة)

صورة لقسم المتابعة المصرفية ومراقبة الامتثال

صورة لقسم متابعة تقارير التفتيش _____ش

=====